

يوميات حوارية لمسائل شرعية

الزلع وألكامه

أحكام قائمة المنقولات الزوجية



أحمد الأهواني



إصدار موسوعة اعرف دينك للعلوم الشرعية

مُقَلَّمَةٌ



الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام علي النبي الكريم وبعد..
يسر موسوعة اعرف دينك للعلوم الشرعية أن تختار أخطر ما يهم شبابنا اليوم مسألة
الخلع وقائمة المنقولات الزوجية وأحكامهما الشرعية.. وقامت الموسوعة بعمل غلاف
موحدة للرسالتين ونشرهما بروابط مباشر لمن شاء أن يعرف ما غاب عنه من هذه
الأحكام قبل الإقدام علي الزواج..

وكثير من هذه المشاكل انقلت كاهل الشباب ..مما أدت لكوارث اجتماعية وقانونية
ومخالفات شرعية جسيمة..دمرت الكثير من الشباب وساهمت في التشدد والتطرف
والعزوف عن الزواج لصعوبته وتكاليفه ومشاكله.

وشبابنا الكثير منهم علي خير ويبحث عن مرضاة الله والزواج الشرعي غير المخالف
للكتاب والسنة ومع ذلك يحترق بسبب عادات وقوانين وضعية مخالفة للشرع .. مع أن
الحل سهل وهين عند الفراق والخلع أو الطلاق لسبب من الأسباب لو كان الطرفين
يخافون الله ويتعاملون كما أمر الله ورسوله دون الخوض في متاهات المحاكم والقوانين
الوضعية أو الصدام بعادات وتقاليه وعرف فاسد مخالف لتعاليم رب الأرض والسماء..
ولكن ليس الجميع يبتغي ذلك وبالتالي يحدث الصدام والتناحر والتشاحن، وربما بجهل
أو بقصد وسوء نية ..وعلي كل حال في هذه اليوميات الحوارية بأسلوبه الجذاب السهل
الممتع يسطر الشيخ أحمد الأهواني بحواراته الشيقة علي لسان ابطاله ليوصل المعلومة
للشباب من الجنسين بأبسط عبارة وأوضح بيان.. بلا تعقيد أو فلسفة كلامية..

ليكون الشباب علي بينة من أمره قبل الأقدام علي الزواج..

ونسأل الله تعالى القبول والإخلاص إنه ولي ذلك والقادر عليه

مع تحيات

موسوعة اعرف دينك للعلوم الشرعية



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الرسالة الأولى الخلق وأحكامه

#الخلق وأحكامه 🙋🏻

👉 في الوقت الذي صارت
أحكام الخلع تمثل نسبة
87% من أحكام الطلاق
المقضي بها في المحاكم ،
كان لا بد لنا من فهم
الموضوع وأحكامه ، وكان لنا
هذا الحوار 👉

-السلام عليكم ورحمة الله
وبركاته ، إزيك يا شيخ أحمد



=وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ، الله يسلمك يادرس ، خير يا عم طمني.. إيه اللي
حصل لـ(هاني) ؟

-هاني ابن خالتي يا شيخ حصل معاه حاجة غريبة أوي ، زوجته بتقول له هخلعك
ومش عاوزه تعيش معاه خالص ، لما بنسألها عن السبب بتقول لنا إنها عاوزه تحقق
ذاتها وهو مانعها من الخروج للعمل ، النسوان اتجننوا يا شيخ وفاهمين إن الست ممكن
يكون لها إرادة في زواجها وطلاقها أصلاً

=لا حول ولا قوة إلا بالله ، هو بصرف النظر عن طبيعة الطلب بتاع زوجة هاني بس
إيه حوار إن الست ملهاش إرادة في الزواج والطلاق دا يامصطفى ؟

-طبعاً يا شيخ.. مش النبي ﷺ بيقول: (إِنَّمَا الطَّلَاقُ لِمَنْ أَخَذَ بِالسَّاقِ)...يعني اللي أخذ
بساق المرأة وهو الزوج طبعاً يا شيخنا!

ولما بنتزوج وليها هو اللي بيزوجها 🙋🏻

=كلام جميل يامصطفى ، ولكن فيه أحكام كثير في الشرع تفهمك إن الست لها رأي
وقرار أحياناً في إنشاء وفسخ عقد زواجها ، أحوال كثير جداً

-إزاي بس يامولانا ، هو الست لها من الأمر شيء؟!!

=طبعاً يادرس ، أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها تقول: (جاءت فتاة إلى رسول الله
ﷺ فقالت: يا رسول الله، إنَّ أبي زَوَّجني ابنَ أخيه يرفعُ بي خَسيثته، فجعلَ الأمرُ
إليها، قالت: فَإني قد أَجَرتُ ما صَنَعَ أبي، ولكنْ أَرَدْتُ أَنْ تَعَلَّمَ النِّسَاءُ أَنْ لَيسَ لِلآبَاءِ
مِنَ الأمرِ شيءٌ)[حديث صحيح]

-مش فاهم ياشيخنا 😊

=دي بنت يامصطفى والدها زوجها من ابن أخيه ، الشاب ده كان خسيس (يعني غير
كُفء لهذه الفتاة _ فقير مُعَدَم مثلاً أو شيء من هذا القبيل)...فالنبي ﷺ جعل الأمر
إليها....(يعني بإمكانها تطلب فسخ عقد والدها اللي زوجها بغير موافقتها)

-وَفَسَخَتِ الْعَقْدَ ياشيخ ؟

=لأ...أجارت ما فعل والدها بس كانت عاوزه تعلم النساء الحكم الشرعي ده لما يطلع
من النبي ﷺ علشان ميجهش حد بعد كدا يجبر بنت تتزوج من غير رضاها

-بس ياشيخنا دي حالة وإحنا غالباً عارفينها كلنا...إن موافقة البنت مهمة في الزواج
=لا أبداً ، الإمام ابن القيم مثلاً ذَكَرَ حوالي 20 حالة للفرقة بين الزوجين...مممكن
يكون منهم طلاق عن طريق الزوج أو فرقة بالموت أو فسخ للعقد

نصف الحالات دي تقريباً ممكن تكون عن طريق الزوجة

-عن طريق الزوجة ؟

=أيوا يامصطفى ، الشريعة بتاعتنا فيها (وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِ)...إحنا
مش زي الكاثوليك ممنوع عندنا الطلاق ، وعقد الزواج دا ليس عقداً مؤبداً (فَإِنْ خِفْتُمْ
أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ)

لأنه في الأساس شرع لإقامة الحدود وإعزاز الدين وإنجاب ذرية ترضي الله ورسوله
لو الغاية متحققتش أو غلب على ظن أحد الطرفين عدم تحقيقها ممكن يتم إنهاء العقد
للمصالح دي

-طب إزاي الست ممكن الفرقة دي تكون عن طريقها ياشيخنا ؟

=حالات كثير يادرس..مثلاً زي حالة (المرأة المُجبرة)..زي البنت اللي راحت للنبي ﷺ
ولسه قايلك حكايتها

وزي مثلاً الزوجة اللي اشترطت شرطاً صحيحاً عند العقد على الزوج والزوج أخل
بالشرط بعدين

-هو الست كمان ممكن تشتترط ياشيخنا ؟

=طبعاً يادرس..النبي ﷺ بيقول: (أَحَقُّ الشُّرُوطِ أَنْ تُؤْفُوا بِهِ مَا اسْتَحَلَلْتُمْ بِهِ
الْفُرُوجَ)[البخاري ومسلم]

ممكن تشتترط مثلاً أو يشترط وليها نفقة معينة تتناسب مع حالتها الإجتماعية ، تشتترط
السكن في مكان معين زي اللي بتشتترط السكن في المدينة بدلاً من الريف ، وزبي اللي
بتشتترط عدم السكن في بيت عيلة

-يعني الزوج لو أخل بالشرط يحصل إيه ؟

=ساعتها الست تكون مُخَيَّرَة بين إسقاط حقها مجاناً [تتنازل عن الشرط بالتراضي] أو
تتنازل عنه على عَوَضٍ [تأخذ مُقَابِلَ عن التنازل] أو تطلب فسخ العقد خالص برغبتها
علشان الزوج أخل بشرط للعقد

-يااااه...للدرجادي ياشيخ ؟

=طبعاً يامصطفى...الشرعية فيها حلول لكل مشكلاتنا ، فاكراً مثلاً (وائل) أخوك
ومشكلته مع زوجته ؟

-طبعاً ياشيخ ، دي فضحتنا آخر فضايح 😊

=هو اللي كان غلطان يامصطفى ، كان بيسيبيها فترات طويلة ويسافر وكل ما تطلب
منه يقعد معاها ميسافرش كان يقول لها (وناكل منين)

-بس هي كانت أوفر بصراحة ياشيخنا ، وائل كان بينزل لها شهر كامل كل سنتين
=أهي زوجة وائل دي لو كانت فاهمه الشرع كانت طلبت فسخ العقد من غير صياح
كثير

-تطلب فسخ العقد ؟

=طبعاً ، هو الشرعية هتسبب واحدة تتعرض للفتنة علشان زوجها كل حاجة عنده
الفلوس ؟

-أمال اللي زوجها بيغيب بقى وبختفي دي حالها إيه ؟
 =برضو لها تطلب فسخ العقد بعد التأكد أو غلبة الظن بموته..هنسيبها يعني لحد ما
 تموت منتظراه؟ 😞...برضو لو الست وجدت في زوجها عيوب زي الجنون أو الجذام
 أو العنة...عيوب ستحول بين عيشتها معاه وبين مقاصد الزواج الشرعية
 -على كدا بقى ياشيخنا الست ممكن تطلب التفريق بضيا ع الكفاءة كمان ؟
 =دي برضو من الحالات اللي تديها الحق في طلب فسخ العقد ، زي الكفاءة في الدين
 يعني لو طرأ على الزوج فسق وبقى مُعتاد على الكبائر (زي الزوج الزاني أو الزوج
 اللي ببسب الدين)
 -تطلب فسخ العقد علشان دينه ؟
 =طبعا...لو ثبت إن الأمر من الأمور المُفسِّقة ومن الكبائر لها ذلك ، لإن الكفاءة في
 الدين شرط ابتداء واستدامة ، يعني مش بس يكون صاحب دين ، لا دا كمان لازم
 يستمر ويستديم على الدين ده
 -إنت ناقص بقى ياشيخنا تقول الست هي اللي هتطلق الراجل مش هو اللي هيطلقها
 😊
 =حقيقي ، ودي حالة اسمها الوكالة في الطلاق ، يقول لها في بداية الزواج مثلاً:
 (أمرِك بيدِك) أو (طَلَّاقُك بيدِك)...اللي هي بنسميها كدا (جعل العصمة بإيدها)
 -ودا ينفع ياشيخ ؟
 =شرعاً يجوز ، ودا شئ جائز مش لازم ، يعني ممكن الراجل يرجع في توكليله بس
 قبل ما تطلقه هي
 -ودا يبقى راجل يعني ياشيخ ؟ 😊
 =أنا هنا مش بتكلم عن الرجولة من عدمها ، أنا بتكلم عن أحكام شرعية ، إنت شايفني
 يعني عاجبني الراجل اللي بيخلي العصمة بإيد زوجته أو بيسيبيها لحد ما تُقَنَّ!
 -طب وفي الوضع دا ياشيخنا كدا الست اتطلقت خلاص ؟
 =لأ...يبقى النكاح فُسخ
 -اتطلقت يعني

=فيه فرق بين الطلاق والفسخ ، لو اتطلقت يبقى اتحسب عليها طلقة ، ولكن لو تم فسخ النكاح تبقى مش طلقة ، بس مش هترجع غير بعقد ومهر جديد
-أفهم من كذا إن اللي طلبت الفسخ لو كانت مُطلَّقة مرتين كذا متبقاش محتاجة مُحل ؟

=لا مش محتاجة ، لو النكاح تم فسخه متبقاش طلقة ، بس تم التفريق بينها وبين زوجها بالفسخ

-ياشيخ إحنا نسينا حوار زوجة هاني ياشيخ ، الست اللي هتخلع زوجها دي 😊
=مفيش حاجة اسمها واحدة بتخلع زوجها ، الزوجة لا يجوز لها أن تخلع الرجل
-إزاي ياشيخنا مش فاهم ، أمال الخلع الموجود دا إيه ؟..النساء اللي خلَعوا أزواجهم دول إيه ؟

=يامصطفى الست لا يجوز لها فسخ النكاح ولكن يجوز لها طلب الفسخ ، وكذلك الخُلْع...الست مبتخلعش بس بتطلب الخُلْع...(الفرق كبير)

-تقصد تقول إن الست تطلب الفسخ أو تطلب الخلع من حد يعني وهو اللي يقرر ؟
=أيوا يامصطفى...الست مفيش في إيديها التفريق مباشرة ، ودي حالة حصلت في عهد النبي ﷺ من حالات طلب التفريق
-حالة إيه ياشيخنا ؟

=سيدنا عبدُ اللهِ بنُ عَبَّاسٍ رضيَ اللهُ عنهما يحكي أَنَّ جَمِيلَةَ بنتُ أَبِي ابنِ سُلَولَ (رَضِيَ اللهُ عنها) امرأةٌ ثابِت بنِ قَيْسٍ رَضِيَ اللهُ عنه أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا لَا تَعِيبُ عَلَى زَوْجِهَا ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ شَيْءٍ يَنْقُضُهُ مِنْ جِهَةِ دِينِهِ أَوْ مِنْ جِهَةِ خُلُقِهِ قَالَتْ جَمِيلَةُ عَنْ زَوْجِهَا: (أَمَا إِنِّي مَا أُعِيبُ عَلَيْهِ فِي خُلُقٍ وَلَا دِينٍ ، وَلَكِنِّي أَكْرَهُ الْكُفْرَ فِي الْإِسْلَامِ)
عاوزه التفريق

-يعني إيه تكره الكفر دي ياشيخ ؟...هو كان عاوزها ترتد عن دينها ؟
=لا يامصطفى... جَمِيلَةُ كانت شابة جميلة وثابت كان دَمِيم فكانت تُبَغِضُهُ لِذِمَامَتِهِ، وَقُبُحِ صُورَتِهِ، وَتَخْشَى أَنْ يُؤَدِّيَ بِهَا هَذَا الثُّفُورُ الطَّبِيعِيُّ مِنْهُ إِلَى كُفْرَانِ الْعَشِيرِ، وَالتَّقْصِيرِ فِي حَقِّ الزَّوْجِ، وَالْإِسَاءَةِ إِلَيْهِ، وَارْتِكَابِ الْأَفْعَالِ الَّتِي تُتَنَافَى الْإِسْلَامَ مِنْ

الشِّقَاقِ وَالْخُصُومَةِ وَالنُّشُوزِ وَنَحْوِهَا مِمَّا يُتَوَقَّعُ مِثْلُهُ مِنَ الشَّابَّةِ الْجَمِيلَةِ الْمُبْغِضَةِ لِرَوْجِهَا أَنْ تَفْعَلَهُ

-يعني كانت عاوزه تفترق عن زوجها ؟

=أيوا...شاييف إزاي مفيش واحدة بتفترق كدا من نفسها ؟...راحت للنبي ﷺ علشان هو اللي يحدد يجوز الفرقة وللا لأ

-طب والنبي ﷺ عمل إيه ؟

=النبي ﷺ قال لها: (أتردّين عليه حديقته ؟ قالت : نعم قال رسول الله ﷺ لثابت: اقبل الحديقة وطلّقها تطليقةً)

-هو دا بقى العوض اللي بيقولوا عليه ياشيخ ؟

=أيوا يامصطفى...الست لما تطلب من القضاء الإختلاع من زوجها بترد له اللي دفعه في بداية زواجها منه (المُسمّى لها في بدء زواجها)

-طب ولو الزوج طلب زيادة ياشيخ عن المهر نظير إنه يخلعها ؟..ما هو علشان يتزوج غيرها برضو محتاج يدفع مهر والمهر أكيد سعره زاد عن مهرها
=فيه خلاف بين العلماء في زيادة العوض عن المُسمّى لها ، بعض العلماء يرون ذلك من الدناءة ، ومنهم اللي استدل برواية تانيه صحيحة ، إن النبي ﷺ قال لها: (أتردّين حديقته التي أعطاك ؟ قالت : نعم وزيادة ؛ فقال النبي ﷺ : (أما الزيادة فلا ؛ ولكن حديقته قالت نعم)

يعني النبي ﷺ رفض الزيادة

-يعني دلوقتي لو الزوج طلب منها الزيادة عن مُسمى المهر مينفعش ؟

=لا طبعًا..أنا بنقل لك الرأيين بس وإلا فالمذاهب الأربعة على جواز الخلع بأكثر من الصداق ، وذلك لقوله تعالى: (فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ)

الآية عامّة، فتشمل القليل والكثير

وكمّان لأنّ (الرَّبِيعَ ابْنَةَ مُعَوِّذِ بْنِ عَفْرَاءَ) قالت لزوجها أَخْتَلَعُ مِنْكَ بِكُلِّ شَيْءٍ أَمْلِكُهُ، فقال الزوج: نعم

وَقَبِلَ الزَّوْجَ وَتَمَّ الْخُلْعُ وَلَمْ يُنْكِرْهُ السَّلَفُ وَقْتُهَا

-ياشيخ دا زوجة هاني أصلاً عاوزه تختلع وتاخذ مهرها كله

=هههههه..شاييف إحنا بنتكلم في خلاف السلف بين رد الصداق أو زيادة عنه ودي عاوزة تختلع وتطلع بمهرها كمان 😊

-ما هو القاضي هيحكم لها بكدا يامولانا ، سمعت إن القاضي هيحكم لها بالخلع وهيرد المؤخر بس ، لكن مُقدم الصداق غالبًا مش مكتوب في القسيمة اللي تحت إيديه ، كدا الخلع صحيح برضو ؟

=لا طبعًا.. مش صحيح ، لازم ترد المهر كاملاً وإلا الخلع يكون باطل لعدم وجود العَوَض ، القاضي بيحكم بناءً على الأوراق اللي قدامه ، والأوراق اللي قدامه مفيش فيها ورق متعلق بالزواج غير القسيمة فبيرد المؤخر بناءً على ذلك -ولو اتزوجت بعده ياشيخ ومعملتش ده ، إيه الوضع ؟

=هتبقى زانية ، هي لسه على ذمة الأول إلا لو الأول طلقها فعليًا وارتضى بما أخذه -بس الخلع ياشيخ دلوقتي مفيهوش طلب طلاق من الزوج في الغالب ، يعني القاضي بيطلق على طول

=شوف يامصطفى...القاضي مُلزم يعمل زي ما النبي ﷺ فعل...قال لثابت (طَلَّقَهَا تَطْلِيقَةً)

-طب لو الزوج مرضيش يطلق ياشيخ ، القاضي ينفع يخلعها منه ؟
=المسألة دي اختلف فيها العلماء خلاف كبير ، الإمام ابن مُفلح مثلاً في كتاب الفروع قال : (وقد اختلف كلام شيخنا في وجوبه [يقصد شيخ الإسلام ابن تيمية] ، وقد أُلزم به بعض حكام الشام المقداسة الفضلاء)

بيوضح أن شيخ الإسلام أوجِبَه مرة ولم يوجبه أخرى
(حسب حال القضاة من الديانة)

-يعني هو ينفع ياشيخ زوجة كدا تختلع من زوجها والزوج مش راضي ؟
=يعني يامصطفى عاوز تعتقد إن الفقهاء هيسيبيوا وضع واحدة عايشه مع زوج بقى مدمن مخدرات ومش راضي يطلقها والمخدرات ضيعته جنسيًا ، مش هيلاقوا لها حل ؟

عاوز أخت تعيش مع زوج مش هتقدر تقيم حدود الله معاه ؟

أنا يامصطفى اتعرض عليا حالة لزوجة هربت من زوجها لأنه كان عاوز يصورلها
فيديوهات إباحية في غرفة النوم

-ياخبر إسود 🌍

=عاوز الفقهاء يقفوا أمام حالة زي دي وميلاقوش للنساء دول حل ؟

-طب ياشيخ معلى يعني...جابوا كلامهم دا منين ؟

=من حديث ثابت بن قيس نفسه...اللي فهم إن الرسول ﷺ أمره بتطبيق زوجته شايف
إن الأمر يوجب التنفيذ ، فلو الزوج تعنت بعد استيفاء كل المناطات والأسباب الشرعية
المُعْتَبَرَة والضرر الواقع على الزوجة عند القاضي الشرعي فللقاضي تخلص الزوجة
ورد العَوْض للزوج

واللي شايف إن كلام النبي ﷺ لثابت من باب الإرشاد هيكون له رأي تاني

-بس كدا ياشيخ كتير من النساء هيختلعوا بسهولة ، ما هو دا سبب الـ87% من
حالات الطلاق تكون خُلِع

=لا طبعا يامصطفى ، ودا لعدة أسباب 🖱

1/إن الخلع لا يكون بفعل الزوجة ، بل ترفع الزوجة شكواها للقاضي الشرعي هو الذي
ينظر في حالها

2/ اللي يخلع ويطلع حكم لازم يكون عالم بالشرع ومُقَدِّر لحالات الضرر المُعْتَبَر
(هيئة شرعية)

3/ لازم يكون فيه عَوْض..الزوج يستلم الصداق اللي دفعه أو زيادة كمان لو عاوز

4/ الشريعة قيدت الموضوع فالنبي ﷺ يقول: (أَيُّمَا امْرَأَةٍ سَأَلَتْ زَوْجَهَا طَلَاقًا فِي غَيْرِ
مَا بَأْسٍ فَحَرَامٌ عَلَيْهَا رَأْحَةُ الْجَنَّةِ)[صحيح سنن أبي داود]

-كدا بدأت أفهم ياشيخ ، تقصد يعني إن الشريعة جعلت نطاق الخلع ضيق ولكنها لم
تغلقه بالكلية لمصلحة بعض الأفراد ؟

=طبعا يامصطفى ، حالات الخلع في عهد النبوة والخلافة الراشدة كانت نادرة جدًا ،
تكاد تكون منعدمة ، دلوقتي وللأسف بقت هي الأصل في حالات الطلاق بالرغم من
ندرة وجود قضاة شرعيين يحكموا بشرع الله بين الطرفين ، وبأخذ المرأة مالا حراما لا
تستحقه بدلًا من دفعها للعَوْض

-مال حرام ؟

=طبعا يامصطفى ، المختلعات في بلادنا بيتم الحكم لهن بقائمة المنقولات اللي قالوا في بداية الزواج إنها مهر ، علشان الخلع يكون عند قاضي بيعتبر القائمة إيصال أمانة ملوش علاقة بالزواج بناءً على الأوراق اللي عنده ، فبيتم رد المؤخر فقط علشان في القسيمة... طب والقايمه ؟

-دي كدا سُحت ياشيخ ؟

=طبعا يامصطفى.. سُحت وأكل مال الزوج بغير وجه حق

-طب لو الزوجة لم ترد العوض وكان معاها حق في دعواها وتم الخلع ، وضعها هيكون إيه ؟

=دي لسه على ذمة زوجها لم تختلع منه شرعا ، لو تزوجت صارت زانية عيادا بالله -أمال هتقول إيه بقى في الخلع الغيابي ياشيخ

=دي مصيبة تانيه يامصطفى..حتى اللي قال بتطبيق القاضي بيقول ده عند تعنت الزوج..يعني لازم يتم عرض الطلاق على الزوج في البداية زي ما النبي ﷺ عمل -طب هو دا كدا ياشيخ ممكن ياخذ حكم الإكراه ؟

=يامصطفى...كل طلاق أمام القضاء لا يُطعن فيه بالإكراه ، القاضي الشرعي لا يُكره أحداً ولكن يفصل بين الناس

-طب واللي بتطلب الطلاق علشان زوجها هيتزوج بغيرها دي ياشيخ بقى وضعها إيه =دي للأسف واقعة تحت وعيد هذا الحديث برضو : (أَيُّمَا امْرَأَةٍ سَأَلَتْ زَوْجَهَا طَلَاقًا فِي غَيْرِ مَا بَأْسٍ فَحَرَامٌ عَلَيْهَا رَائِحَةُ الْجَنَّةِ) لأنها بتطلب طلاق لأجل سبب غير شرعي دا شئ خاص بزوجها ملهاش دعوة بيه مطلقا

-طب زوجة هاني اللي عاوزه تختلع دي علشان هو مش عاوز يخرجها تشتغل =دي واحدة مش فاهمه دينها ، لازم هاني يعلمها دينها كويس ومفيش قاضي محترم هيشوف واحد بيحافظ على زوجته وهيعتبره بأس أكيد ، وربنا يهديها

-شكراً جداً ياشيخنا

=العفو يادرس 🙏

#يارب_نتعلم



الرسالة الثانية أحكام قائمة المنقولات الزوجية

#أحكام_قائمة_المنقولات 🗨️

أثارت قضية قائمة المنقولات
المعمول بها في مصر جدلاً
واسعاً بين مؤيِّد ومُعَارِض ،
ولأجل بسط هذه المسألة كان لا
بد لنا من حوار يُجلي أصل
المسألة ومآلاتها بما هو موجود
على أرض الواقع
واليكم الحوار 🗨️
-السلام عليكم ورحمة الله



وبركاته ، إزيك يا شيخنا ، أنا اتلخبطت جامد في الموضوع اللي إنت بتكلمنا فيه بتاع
قائمة المنقولات دا ، مش فاهم الدنيا رايحة فين وجايه منين خالص
=وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ، الله يسلمك يا مصطفى ، إيه اللي عاملك لخبطة
يادرش وأنا أوضحهولك
-يا شيخنا ، مش إنت كنت بتكلمنا إن ربنا جعل للنساء مهر عند الزواج ؟.. وإنت اللي
كنت بتشرح لنا قوله تعالى: (وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً)
وقلت لنا إن المهر مش لازم يكون في شكل مُعَيَّن ، يعني ممكن يكون فلوس أو ذهب
أو فضة أو عقار أو أي شئ ، دا حتى سيدنا (ثَابِت بن قَيْس) [رضي الله عنه] أعطى

زوجته عند الزواج حديقة ، وممكن كمان المهر يكون مُقدم أو مؤخر أو جزء منه كدا وجزء كدا ؟

=تمام ، قلت كدا فعلاً ، فين المشكلة ؟

-ياشيخ ماهو المشايخ التانيين قالوا طالما ينفع يكون بالصور دي كلها فايه المشكلة يكون عبارة عن عزال [عَفَش] ويتكتب بالعزال دا ورقة لضمان الحقوق ، ومش هنختلف بقى نسميها قايمة نسميها نايمة المهم إنها لضمان الحقوق مش أكثر

=يعني القايمة دي علشان ضمان الحقوق يامصطفى ؟

-طبعا ياشيخ ، فين المشكلة في كدا ؟

=المشكلة إنك تركز كويس جداً على ضمان الحقوق دا لنهاية الحوار ومتراجعش 😊

-أراجع عن إيه ياشيخنا ؟..مش فاهم 😊

=شوف يامصطفى ، التوصيف القانوني للقائمة عبارة عن عقد من عقود الأمانة ، ملهاش علاقة بالزواج ولا بالطلاق خالص

-عقد أمانة دا يعني إيصال أمانة ؟

=أيوا كدا بالضبط ، إيصال أمانة ملوش أي علاقة بزواجك أو بطلاقك ولا بكون مُعترف بيه في التنازع في أحوالك الشخصية

-طب وفين المشكلة ياشيخنا ؟..ما هو الحاجات دي هتكون في ملكية الزوج بالفعل وهو مسئول عنها طالما اعتبرناها مهر

=تمام ، لو بتعتبرها مهر فعلاً فهل هناك حالات لرد المهر الزوجة بتكون ملزمة بيه ؟

-اممم 😊..أكيد زي حالة الخلع مثلاً

=تمام ، وفي الوقت ده علشان القائمة عقد أمانة ملوش علاقة بزواجك ولا بطلاقك فمش هيكون له علاقتك بخُلْعك وهيتقال لك ساعتها ملكش تطالب بمهرَك اللي في القايمة ، دي مش وثيقة متعلقة بالأحوال الشخصية أصلاً ، المُعترف بيه في الحالة دي فقط هو مؤخر الصداق المكتوب في قسيمة زواجك

-يعني إيه ياشيخ ؟..يعني اتخلع وتاخذ القايمة ؟

=وبالقانون ، بالقانون يامصطفى حتى لو هي اللي رفعت دعوى خلع بدون أي سبب ، وعلشان كذا متستغربش إن 87% من حالات الطلاق في مصر بقت خلع ، والسبب إن القايمه خارج الموضوع ، تختلع وتاخذ كل حاجة بغير وجه حق -إزاي ياشيخ ؟..طب لو الزوج مثلاً اكتشف على زوجته أمر من أمور النشوز يعمل إيه في ظل القايمه دي مثلاً ؟

=يامصطفى ، الزوج لو اكتشف إن زوجته بتزني والمهر في الحالة دي شرعاً بيتم إسقاطه هيقولوك (القايمه ملهاش علاقة بحياتكو الشخصية مع بعض) هتزني ولو مش عاجبك هتخلعك وتاخذ القايمه اللي إنت وغيرك بتفتكروها مهر أو جزء من المهر -ياخبر إسود 🟢...دا على كذا بقى الراجل لو هيتكلم بكلمة في بيته هيتشلوخ

=يامصطفى ، القايمه معموله أساساً علشان الراجل ميقاش له كلمة في بيته ، بقولك الزوجة لو زانية الزوج بيلزم يديها القايمه بالرغم من حكم ربنا في القرآن: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا} [سُورَةُ النِّسَاءِ: ١٩]

واخذ بالك من (وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ) حتى في وجود الفاحشة مبقاش لك إنك تُعضلها علشان تترك لك المهر [عفشك وذهبك] اللي بقى مش من حقها

-طيب ياشيخ ما هو المشايخ لما بيفتوا بجواز القايمه بيفتوا بده على أساس الحكم الشرعي ، اللي حضرتك بتتكلم فيه دي أحكام قضاء وضعي هما ملهمش فيه ؟ بل أنا سمعت كذا واحد فيهم بيقول بحكم الشرع وبيحكم برد المهر في مثل الحالات دي =علشان أوضحلك الشبهة دي هتكلم معاك في 3 نقاط يامصطفى

-اتفضل ياشيخ

=النقطة الأولى يادرش هسألك: (إيه هي مقومات الشيخ اللي له يُفتي الناس ؟..وليه بيفتيهم ؟)

-مقوماته إنه يكون عالم بالشرع ويطبق علمه على واقع الناس ، وبيفتيهم علشان يدلهم على خيرى الدنيا والآخرة في اتباع الشرع

=تمام...كلامك دا ينطبق على واحد بيفتيك بفتوى وبعد ما تعمل بالفتوى بتاعته تتفاجئ
إنك خسرت حق شرعي لك ؟

-لا طبعا مينفعش

=الشيخ اللي بيفتيك بالقايمة يامصطفى بيفتي في ورقة قانونية مش ورقة شرعية ،
ورقة محل النزاع فيها هيكون المحاكم مش المساجد ، يعني ملوش حجة بعد ما يفتيك
وتتفاجئ إن الناس راحوا للمحكمة علشان القايمة ورقة قانونية يقولك أنا أفتيك بالشرع
ومليش دعوة الناس هيعملوا معاك إيه ، طب ما هو إنت ياشيخ قبل ما تتكلم بالشرع
لازم تكون فاهم الواقع بيقول إيه ؟..الشيخ مش جهة تنفيذية يامصطفى علشان يفتيك
بشيئ يضيع حقوقك ولما ترجله بحقك ضايع يقولك اصبر واحتسب فقد ابتليت في
مالك

-صحيح فعلاً ، وكمان مينفعش الفتوى تكون بتصّب في صالح طرف بأي وجه
والطرف الثاني متكونش الفتوى بتحفظله حقه ، طب والنقطة الثانية ياشيخ ؟
=النقطة الثانية هو إن المفتي المفترض يدل الناس على الصدق مش الكذب
-أكيد طبعا ، بس إيه علاقة دا بموضوعنا ؟

=ما هو القائمة دي يامصطفى ما هي إلا عبارة عن ورقة كلها كذب × كذب
مثلاً: إنت بتشتري العفش بتاعك ، والزوجة بتشتري العزال بتاعها ، وحضرتك بتدفع
مهر [اللي هو بيسموه شبغة] وبعدين كل ده بيتكتب في القايمة تحت مسمى المهر
وبيتكتب فيها إنها من حُر مال الزوجة وإن الزوج استلمها على سبيل عارية الإستعمال
وسوف يقوم بردها وقتما تطلبها الزوجة

-يعني الحاجات دي مكتوب إنها على سبيل الأمانة عنده وإنها من حُر مال الزوجة
؟..طب ما هي فعلاً ياشيخ تعتبر من مال الزوجة بعد ما الزوج سلمها لها كمهر وهو
عارف

=يامصطفى ، عارية الإستعمال مبنية على الإنفراد ، يعني لما أستعير منك شئ لا بد
أكون أنا اللي بستعمله لوحدي ، ينفع آخذ منك عربيتك لمدة شهر وتكون بتركبها معايا
وبعد الشهر تطالبني باللي تلف في عربيتك واللي كنت إنت السبب فيه ؟
-لا طبعا

=تمام ، يبقى العارية دي لازم تكون إنت بس اللي هتستعملها علشان تضمنها ، هل المحكمة بتعترف بالنقطة دي ؟

-لا طبعا ، دا أنا ابن خالتي لما زوجته خلعتة واستلمت قايמתها قعد يشتري في أطقم كاملة من النيش بالرغم إن بنت المجنونة هي اللي كانت كل ما ترهق تقعد تكسر فيه



=لا وكمان لو قالت العفش دا مش بتاعي بيتم الحكم عليه ويجب غير ، ودي قضية اسمها (تبديد عفش)

-طب والذهب الزوج هيعمل فيه إيه ؟

=بالرغم إن الذهب مع الزوجة إلا إنه بيتكتب كمان على الزوج ، ولو الزوجة تركت البيت وأخذت الذهب ورفعت القايمه فالزوج ملزم يرد الذهب تاني
-يرد الذهب تاني ؟

=طبعا ، ومفيش شئ ينقذه من ده غير أمانة الزوجة اللي المشايخ عولوا عليها من البداية وخونوا الزوج

-أمانة الزوجة 😞..أنا فهمت ليه ابن خالتي جاب الذهب تاني 🧑

=والنقطة الثالثة بقى إن الزوج بيتم حبسه في المهر ، ودا شئ غير جائز مطلقا ، بل إن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله قيد على الزوجات أخذ المؤخر إلا عند الطلاق أو الوفاة لما شاف الأزواج بيتحبسوا فيه ، شوف ابن القيم رحمه الله يقول إيه في كتاب الطرق الحكيمة نقلا عن شيخه ابن تيمية :

(وَمِنْ حِينَ سُلِّطَ النِّسَاءُ عَلَى الْمُطَالَبَةِ بِالصَّدَقَاتِ الْمُؤَخَّرَةِ، وَحَبْسِ الْأَزْوَاجِ عَلَيْهَا، حَدَثَ مِنَ الشُّرُورِ وَالْفَسَادِ مَا اللَّهُ بِهِ عَلِيمٌ. وَصَارَتْ الْمَرْأَةُ إِذَا أَحَسَّتْ مِنْ زَوْجِهَا بِصَيَانَتِهَا فِي الْبَيْتِ، وَمَنْعِهَا مِنَ الْبُرُوزِ، وَالْخُرُوجِ مِنْ مَنْزِلِهِ وَالذَّهَابِ حَيْثُ شَاءَتْ]: تَدَّعِي بِصَدَاقِهَا، وَتَحْبِسُ الزَّوْجَ عَلَيْهِ، وَتَنْطَلِقُ حَيْثُ شَاءَتْ، فَيَبِيتُ الزَّوْجُ وَيَطْلُ يَتَلَوَّى فِي الْحَبْسِ، وَتَبِيتُ الْمَرْأَةُ فِيمَا تَبِيتُ فِيهِ فَإِنْ قِيلَ فَالشَّرْطُ إِنَّمَا يَكْتُبُهُ حَالًا فِي ذِمَّتِهِ تُطَالِبُهُ بِهِ مَتَى شَاءَتْ)

يعني بقى يلزمهم يحددوا وقت للمطالبة بالمؤخر مشروط مثلا بالطلاق أو الموت

(علشان تكون له قوامة على زوجته مش كل ما يأمرها بأمر تغضب وتطالبه بالمؤخر وتسجنه)

-تمام ، أنا كدا فهمت ، بس هو المشايخ عارفين كل دا ياشيخ وساكتين ؟
=المشايخ يامصطفى اللي بيفتوا بالقايمة منهم مشايخ مغيبين تمامًا عن الواقع ، يكون حبس مكتبته ميعرفش الدنيا فيها إيه وبالتالي بيفتي فتاوى تدبس طرف على حساب طرف تاني ، ولما تيجي تكلمهم في كل الأبعاد دي تلاقيهم مغيبين تمامًا عنها ومنهم مشايخ اتأثروا بالخطاب النسوي وهما نفسهم مضغوط عليهم بقوايم وبيزوجوا بناتهم زي ما الناس ماشيين فبقوا يبرروا الباطل ده علشان مش عارفين ولا قادرين يواجهوا كل البلاوي دي ، هتلاقيهم مثلاً في الفتوى يقولوك: (وهذا مما عمّت به البلوى)

فبدلاً من القضاء على البلوى بحملات الوعي للرجوع لأصل الشرع بقوا يسايروا البلوى علشان ضُعفاء 🙄

-طب ياشيخ كنت سمعتك بتتكلم إن القايمة دي كمان عبارة عن ثغرة ممكن تهدم البيت في أي وقت

=القايمة يامصطفى عبارة عن إيصال أمانة الزوج بيكتبه على نفسه بمقتضاه مش ممكن يكون له قوامة على زوجته ، متخيل زوج عليه إيصال أمانة وعليه كمية الزور ده يقدر يمارس القوامة ويقول لزوجته لأ على أي شئ هو يرى المصلحة في خلافه ؟
-معتقدش طبعا

=ولذلك المشايخ اللي مش عارفين طبيعة النساء وفطرتهن اللي بسببها ربنا سبحانه جعلهن تحت ولاية رجل في كل مراحل الحياة مينفعش يدوها سلاح مضاد للقوامة والولاية دي ، إنت نفسك بتشوف البنت اللي بتغضب وتروح بيت أبوها الأب مبيعرفش يقولها كدا غلط ليه ؟..ما هو كمان مش عارف يمارس القوامة من اللي زوجته عامله فيه ، وهل ينفع أو يصح إن زوج يعيش بإيصال أمانة ماضي فيه على عزال شقة كامل والمفتاح في إيد الطرف اللي ممكن يحبسه لو مثلاً سرقت الشقة أو كسّرت العفش هي وأهلها مع أي مشكلة وطالبته بيه جديد ؟...هو ليه المشايخ بيقترضوا خراب الذمم في الشباب فقط ومفيش ولا بند واحد يأمن الشباب لو العكس حصل ؟...هو

الزوجة دي معصومة هي وأهلها من الزلل ؟...وبسبب كدا بقينا نلاقي الجهاز المركزي
للتعبئة العامة والإحصاء بيقول إن كل دقيقتين فيه حالة طلاق بتحصل ، شايف
الشیطان لعب على ثغرة نقل الولاية إزاي ؟

-طب ياشيخ إيه اللي واجب علينا نعمله ؟

=الواجب الناس يرجعوا لأصل الشرع يامصطفى ، الشاب يجهز شقته بإمكانياته من
غير فشخرة وحاجات ملهاش لزمة ويقدم للبننت مهر يكون في حدود إستطاعته ، والبننت
وأهلها مش مطلوب منهم شئ نهائي غير التيسير على الشاب لو كان صاحب دين ،
ونحفظ حق البننت في المهر كمان تحسباً لأي زيغ ممكن يطرأ على الشاب ، ولو فيه
جزء من المهر مؤخر يتم كتابته في القسيمة بوضوح شديد لا تنازل فيه ، الإيمان يزيد
وينقص يامصطفى مينفعش نعول على النوايا أو الثقة في الأشخاص في كتاباتنا للعقود
-طب ولو أهل البننت عاوزين يساعدوا ياشيخ ؟

=مساعدة أهل البننت عمرها ما تكون شئ إلزامي عليهم ، دا شئ هما مش مُجبرين
عليه ، لو عاوزين يقدموا لبننتهم هدية مفيش مانع ، لكن إنهم يقدموا هدية وبعد كدا
يكتبوا الشاب إيصال بالهدية علشان مش مآمنينه والهدية تفضل تحت إيد بننتهم كمان
؟..شئ عجيب جداً وكمية تناقضات وأكل أموال الناس بالباطل ملهاش حد

هاه... لسه فاكّر مسألة ضمان الحقوق اللي كلمتني عنه في بداية الحوار ؟

-ضمان حقوق إيه بس ياشيخ ، واضح إن المشايخ اللي بيفتوا بالقايمة دول بيفتوا
بشئ مش عارفين عنه حاجة أصلاً 😊

طب ياشيخ هل فيه حاجة تاني ممكن تكون ثغرة لحياة الزوجين لو مفيش قايمة ؟
=أيوا ، إنهم ميكونوش موضحين إن مفيش قايمة ، لإن القانون في بعض دوائر
القضاء ممكن يحكم للست بقايمة حتى وهي مش معاها قايمة وواخده كل حاجتها
وتأخذ حاجة الزوج بغير وجه حق بـ(قائمة المثل)

-طب ودا الحل فيه إيه ياشيخ ؟

=الحل إن المأذون يكتب في القسيمة (مُقدم المهر + المؤخر إن وُجد) ويكتب بكل
وضوح في خانة الإشتراطات الخاصة إن كل محتويات الشقة ملك خالص للزوج لا
يجوز للزوجة المطالبة به وأنها تسلمت مهرها بالكامل ، ولو المأذون رفض ممكن

يتعمل ورقة خارجية بالكلام ده والزوجة ووالدها يمضوا عليها ويمكن تتسجل في أي شهر عقاري

الفتوى بغير كده تعتبر فتوى لطرف دون طرف والشيطان أساسًا لا يجد مجال عمله إلا في الثغرات لكي يوقع النتس في المظالم

-بس ياشيخ الواحد يعني هيتزوج من بيت ناس محترمين أكيد محدش هيقبل الحرام
=الناس المحترمين دول هما اللي مش هيفرق معاها يأمنوا غيرهم (مش هيكونوا شايفين
نفسهم يعني)

وكمان موضوع قبول الحرام دا كانت حجة كل الشباب اللي في المحاكم دلوقتي واللي
منهم ناس محبوسين بالفعل ، هو الشباب دول كانوا دخلوا بيوت شايفينهم نصابين من
البداية؟..الكل كان بيقول كدا والشيطان كان له رد فعل تاني

-على رأيك والله ياشيخ ، 12 مليون قضية أسرة في المحاكم أكيد يعني العدد دا مش
جاي من فراغ

=الفراغ هو اللي إحنا سمحنا للشيطان بالدخول من خلاله يامصطفى لبيوتنا ، ولو
رجعنا للشرع الكل هيستريح

-الله ينور عليك ياشيخنا ، بإذن الله مش هتزوج بغير الشرع ، شكرًا جدًا يامولانا
=الله يبارك فيك يادرش ❤️

#يارب_نفهم

#قائمة_المنقولات_حرام_شرعًا ❌

تمت والله الحمد

مع تحيات موسوعة اعرف دينك للعلوم الشرعية

